

بيان المنش الدراسى (بيان نفاذى - اللجنة الفرعية للوافدين بوزارة الخارجية) للمرحلتين: الجامعية - الدراسات العليا  
للعام الدراسى ٢٠٢٤/٢٠٢٣

١. آخر موعد لقيام المCAFرات بارسال قوائم بالاسماء الطلاب المرشحين على المنح ٢٠٢٣/٩/١
٢. استيفاء الطالب لكافة الشروط المزدهرة للالتحاق بالجامعات المصرية بالمرحلة الدراسية المرشح للحصول على المنحة بها.
٣. يتم تسجيل طلب المنح من خلال بوابة المنح طبقاً للقواعد المنظمة لذلك.
٤. لا يحق للطالب المتقدم غير الموقع الإلكتروني لمنصة "ادرس في مصر" على نفقته الخاصة تحويل جهة التمويل إلى منحة بعد استكماله لجميع الإجراءات إلا في الحالات الاستثنائية وبعد موافقة السلطة المختصة.
٥. يجوز قيد طلب المنح لحين ورود الرد من الجهات الأمنية المعنية، وتتوقف المنحة في حال اعتراض الجهات المعنية.
٦. تخصص نسبة ٢٥٪ من عدد المنح المقدمة من خلال البرامج والاتفاقيات الثقافية واللجنة الفرعية للوافدين بوزارة الخارجية للترشيح على كليات القطاع (الطب - الهندسة - الحاسوبات والمعلومات).
٧. بالنسبة للطلاب الوافدين المرشحين على منح يتم قبولهم بالجامعات المصرية في الأقسام والشعب العادلة فقط، وفي حال رغبة أحدهم في الالتحاق ببرنامج دراسي خاص بمصروفات يسدل الطالب الرسوم والمصروفات الدراسية المقررة على الطلاب الوافدين على نفقتهم الخاصة ذات البرنامج.
٨. يتم توزيع المنح المقترنة على كافة الجامعات باتجاه الجمهورية، وذلك في حدود الطاقة الاستيعابية للجامعات نسبة وتناسب مع الطلاب الوافدين على نفقتهم الخاصة.
٩. الطلاب الوافدون الحصري على قبولهم من قبل رئاسة الجمهورية لا يحق لهم الاستفادة بالمنح الدراسية أو التقدم للإعفاء أو التخلص من الرسوم والمصروفات الدراسية المقترنة على الطلاب الوافدين بالعملية الأجنبية باستثناء طلاب منح الوكالة من أجل التنمية بوزارة الخارجية.
١٠. تقوم الجامعات بموافقة وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بالإدارة المركزية لشنون الطلاب الوافدين، ببيان بالطلاب الذين يتم استقدامهم على حساب برامج أو إتفاقيات حوض النيل أو مشاريع الاتحاد الأوروبي أو منحة أجنبية من خلال المشاريع المشتركة أو كورسات تدريبية في مراكز اللغة العربية بالجامعات أو أي تدريبات قصيرة المدى، مرافقاً به صورة من الاتفاقية المبرمة أو خطابات التبادل مع الجامعات الأجنبية، بالإضافة إلى صور جوازات سفر الطلاب وذلك لاعتماده من السلطة المختصة.
١١. يعفى طلاب المنح من الدول الأفريقية (الأنجلوфонية - الفرنكوفونية) من رسوم الدراسة بأقسام اللغات بكليات الجامعات المصرية فيما عدا البرامج الجديدة، وذلك طبقاً لقرار المجلس الأعلى للجامعات بجلسته بتاريخ ٢٠١٧/٨/١٩.
١٢. لا يجوز تحويل منحة الجامعة إلى منحة دراسات عليا.
١٣. ولا يجوز تحويل منحة الدراسات العليا إلى منحة جامعة.
١٤. لا يجوز تأجيل المنح المخصصة للعام الجامعي الحالى إلى العام الجامعى الذى يتبعه طبقاً لالائحة المنح الدراسية للطلاب الوافدين.
١٥. تنسف المنحة فى حال عدم استفادة الطالب منها فى عام الترشيح، ولا يتم استبدالها بطلب آخر.
١٦. يتحمل الطالب الوافد المقيد على المنحة المصروفات الدراسية المستحقة عن أعوام الرسوب.
١٧. ترشيح عدد مضاعف للطلاب على هذه المنح (أساسى واحتياطي) حتى يتمكن للإدارة المركزية للطلاب الوافدين اختيار الأئب منهم لتوزيعه على المنح الدراسية طبقاً للعدد المحدد ببرنامج والشروط المالية.
١٨. يتم تشكيل لجنة بقرار من معاىر الأستاذ الدكتور وزير التعليم العالى والبحث العلمى لوضع قواعد القبول على المنح.